

السؤال

هل يجوز أن تؤدي الصلاة ونحن نضع عدسات لاصقة ملونة أو نظارات؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا حرج في الصلاة مع وجود العدسات اللاصقة الملونة ، والنظارات ، إلا إذا كانت النظارة لا يتمكن معها المصلي من تمكين أنفه أو جبهته من الأرض أثناء السجود ، فيلزمه نزعها قبل الصلاة ، أو عند سجوده .

روى البخاري (812) ومسلم (490) عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ : عَلَى الْجَبْهَةِ وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ وَالْيَدَيْنِ ، وَالرُّكْبَتَيْنِ ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ) .

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عما يلبس نظارات كبيرة ، لا تمكنه من السجود كاملاً على الأعضاء السبعة .

فأجاب : " إن كانت تمنع من وصول طرف الأنف إلى الأرض فإن السجود لا يجزئ ، وذلك لأن الذي يحمل الوجه هما النظارتان ، وهما ليستا على طرف الأنف بل هما بحذاء العينين وعلى هذا فلا يصح السجود ، ويجب على من عليه نظارة تمنعه من وصول أنفه إلى مكان السجود أن ينزعها في حال السجود " انتهى من "مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين" (13/186) .

والله أعلم .